

مهام وإنجازات إدارة شئون العاملين بكلية التربية بقنا

طبقاً لقرار الجامعة رقم (٩٧) لسنة ١٩٩٦م بشأن البناء التنظيمي للجامعة ، وكذلك القرار رقم (٩٨) الصادر بتاريخ ١٩٩٦/٣/١٧ م فإن إدارة شئون العاملين بالكلية تمارس اختصاصات ومسئوليّات شئون الأفراد والمعاشات والوثائق والتي تمثل في :

- ١- تطبيق النظم واللوائح والقوانين وتعليمات الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة والأجهزة الرقابية فيما يتعلّق بشئون أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهِم والعاملين بالكلية والرد على مناقضات الجهاز المركزي للمحاسبات .
- ٢- دراسة إحتياجات الكلية من السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهِم والعاملين .
- ٣- إتخاذ الإجراءات الأولية لتعيين أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهِم من حيث تلقي طلبات التعيين وترتيب المتقدّمين والعرض على مجالس الأقسام ومجلس الكلية .
- ٤- إتخاذ الإجراءات الازمة لاستلام العمل للمعينين الجدد والعائدين من الإجازات الخاصة والاعارات والمهمات العلمية والإجازات الدراسية .
- ٥- إتخاذ الإجراءات الخاصة بالانتداب للتدريس من داخل الكلية وخارجها ، واعداد الاستثمارات المالية الخاصة بصرف مستحقات السادة المتتدّبين للتدريس بالكلية وكذلك المكلفين بالإشراف على التربية العملية الخاصة بطلاب الكلية .
- ٦- إتخاذ اجراءات منح الإجازات بأنواعها للسادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهِم والсадة العاملين بالكلية
- ٧- إمساك السجلات المنظمة للإجازات بجميع انواعها .
- ٨- تحويل إستثمارات صرف المرتبات والمكافآت وما في حكمهما للسادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهِم والسدّاد العاملين بالكلية وامساك السجلات الخاصة بهما التأشير في هذه السجلات باستثمارات القروض من البنك .
- ٩- تحويل المرتبات على البنك او ايقاف تحويلها وخصم مستحقات الشركات والهيئات والنقابات والنادي والنوادي
- ١٠- مراجعة إستثمارات القروض من البنك من ناحية المرتب وما يسمح به من خصومات .
- ١١- إتخاذ اجراءات توقيع الجراءات وكذلك الإجراءات الخاصة بالغائبين والمنقطعين عن العمل .
- ١٢- تفتيذ الأحكام القضائية الصادرة بشأن النفقات وكافة الخصومات الأخرى وتفتيذ الأحكام الصادرة من القضاء الإداري .
- ١٣- إعداد وتقديم البيانات والاحصائيات التي تطلب عن السادة للسادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهِم والسدّاد العاملين بالكلية .

- ٤- إعداد تقارير كفاية الاداء السنوية الخاصة بالسادة العاملين بالكلية واحتراهم بها بعد اعتمادها من جنة شئون العاملين .
- ٥- سداد حصة الحكومة وحصة السادة للسادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيههم والسادة العاملين واقساط الاستبدالات للهيئة العامة للتأمين والمعاشات .
- ٦- إتخاذ الاجراءات اللازمة حالات الاصابة أثناء العمل وصرف مصارف الجنازة .
- ٧- إتخاذ إجراءات تحصيل إشتراكات السادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيههم والسادة العاملين المواربين والاجازات الخاصة واحتساب المبالغ المستحقة .
- ٨- الإشراف على علاج العاملين بالتأمين الصحي بالتنسيق مع الهيئة العامة للتأمين الصحي .
- ٩- القيام بالأعمال الخاصة بصندوق التكافل للسادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيههم والسادة العاملين وسداد إشتراكات الأعضاء وإتخاذ إجراءات صرف القروض من الصندوق .
- ١٠- إعداد التسويات السنوية الخاصة بالسادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيههم والسادة العاملين وسداد ضريبة كسب العمل وكافة مستحقات مصلحة الضرائب واحتراز مصلحة الضرائب بذلك .
- ١١- إستيفاء بطاقة الأجور المتغيرة الخاصة بالسادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيههم والسادة العاملين بالكلية واتخاذ إجراءات استرداد المبالغ الزائدة عن الحد الأقصى التي تم سدادها للهيئة العامة للتأمين والمعاشات .
- ١٢- إعداد ملفات فرعية خاصة بالسادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيههم والسادة العاملين بالكلية وحفظ جميع المكاتب الخاصة بشأنهم .
- ١٣- الإشتراك في إعداد الجرد السنوي لعهدة الكلية من مختلف الأصناف .
- ١٤- سداد اقساط التأمين على أمناء العهد للهيئة المصرية للرقابة على التأمين (صندوق الضمان الحكومي لأرباب العهد) .
- ١٥- إتخاذ الاجراءات الأولية الخاصة بانهاء خدمة السادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم العاملين بالكلية .

مدير شئون العاملين

محمد حسن إبراهيم بركات